

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٣٢ لسنة ٢٠٢٠

### وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعدلة له ولاتحاته التنفيذية؛ وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولاتحاته التنفيذية؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق؛ وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٢١ لسنة ٢٠١٨ بإنشاء مأمورية شهر وتوثيق القاهرة الجديدة؛ وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٩٠٨٩ لسنة ٢٠١٩ فيما تضمنه من إنشاء فرع توثيق باسم (فرع توثيق نادى بنك مصر) بالتجمع الخامس قسم القاهرة الجديدة يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بشمال القاهرة ويكون مقره بداخل نادى بنك مصر الكائن نهاية شارع التسعين بجوار نادى روיאל الرياضى ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيطلب انعقاد الاختصاص بشأنه للفرع المختص مكاناً أو للفرع المختص نوعياً ويعمل هذا الفرع يومين من كل أسبوع هما (الاثنين والثلاثاء)؛

**فقرة :**

**(المادة الأولى )**

يعدل القرار الوزارى رقم ٩٠٨٩ لسنة ٢٠١٩ المشار إليه بعاليه بحيث يعمل فرع توثيق نادى بنك مصر بالتجمع الخامس قسم القاهرة الجديدة التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة طوال أيام الأسبوع بدلاً من يومين فقط .

**(المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وي العمل به اعتباراً من ٢٠٢٠/٢/١٥

صدر في ٢٠٢٠/٢/٥

وزير العدل

**المستشار/ عمر مروان**